اليوم: الخميس

التاريخ: ١٤٤٦/١١/٢٤هـ

الموافق: ۲۲/ ٥/ ٢٥/ ٢٥م





النكاح فري

(لا ترتفع المحرمية بالطلاق) فتوى رقم (٦٨١٤)

سائل يقول:

هل والد الزوج يُعتبر مُحرما للمرأة بعد طلاقها؟ وهل يجوز لها التواصل به، والسفر معه، ومقابلته؟

الجواب:

نعم، لا زال محرمًا لها؛ فلا ترتفع المحرمية بعد ثبوتها وحصولها، ولا بأس بالتواصل معه، ومقابلته، والسفر معه.

أجاب عنه الشيخ

الني الرائي المائية المائية الني المائية الني المائية الني المائية المائية المائية المائية الني المائية الني المائية الني المائية الني المائية الني المائية المائية الني المائية الني المائية المائية المائية المائية الني المائية الم



